



# الأطر المؤسسية والتشريعية الناظمة لحماية الموارد المائية في منطقة الخليج العربي والأردن دراسة مقارنة تحليلية

الدكتور محمد عيادات  
الرئيس التنفيذي للمركز الوطني للعدالة البيئية - الأردن



تتسم ادارة قطاع المياه في الوطن العربي بشكل عام وفي منطقة الخليج والمملكة الاردنية بشكل خاص بتعدد الجهات التنموية او الخدمائية التي تعنى بقضايا المياه دون تحديد واضح لمسئولياتها وصلاحياتها وهذا يؤدي الى تداخل الصلاحيات وتشتيت الجهود في أنشطة وبرامج قد تكون مكررة او متضاربة وعلى الرغم من الجهود المبذولة لاعادة هيكلة قطاع ادارة الموارد المائية فان تحديد الصلاحيات والامكانيات التقنية والمادية والبشرية لمختلف المصالح المعنية يبقى هو التحدي الاكبر على مستوى التنفيذ كما ان عدم توافر التشريعات المائية الشاملة والحديثة وضعف انفاذها يجعل القوانين القائمة غير متماشية مع المتغيرات البيئية الناتجة من تزايد الضغط على مصادر المياه المتاحة فضلا عن وجود نقص في البيانات والاحصاءات القانونية المتعلقة بالجرائم الواقعة على الموارد المائية نتيجة التفاوت الكبير في الاساليب المعتمدة في قياس البيانات وتصنيف القوانين البيئية ومرجعيتها وجمعها وتحليلها، كما تشكل الوسائل المتبعة في نشر المعلومات المائية وتداولها عائقا اضافيا امام البناء المؤسسي وانفاذ التشريعات ذات الشأن

لذا تاتي هذه الدراسة لسد الفجوة في ندرة الدراسات التحليلية القانونية للاطر التشريعية والمؤسسية المقارنه لعدم تصنيف الجرائم والاعتداءات الواقعة على الموارد المائية وتحليلها بنموذج علمي واحصائي للمخالفات والجرائم بتصنيفاتها المعتمدة (مخالفة، جنحة، جناية) والتي ترتكب ضد الموارد المائية التي تحول دون تحقيق هذه الادارة المائية واهداف التنمية المستدامة وخاصة الهدف رقم 6

تسعى هذه الدراسة الى تقديم الإرشادات بشأن كيفية تطوير الأطر المؤسسية والقانونية لإدارة قطاع الموارد المائية وتقويمها وتفعيلها من أجل تحقيق مبادئ الإدارة المتكاملة للموارد المائية وأهدافها بالإستناد إلى واقع الأطر المؤسسية والقانونية القائمة ضمن خطط واستراتيجيات الإدارة المتكاملة للموارد المائية في تلك البلدان



# تقسيمات البحث

## المبحث الثاني

الاطر التشريعية والمؤسسية الوطنية  
الناظمة لحماية الموارد المائية في  
منطقة الخليج والأردن

## المبحث الأول

العلاقة بين القانون الدولي لحقوق الانسان والحقوق  
المائية

المطلب الثالث :  
الاطر المؤسسي  
الناظم لحماية  
الموارد المائية في  
منطقة الخليج  
والاردن

المطلب الثاني :  
تحليل الاطار  
التشريعي الناظم  
لحماية الموارد  
المائية في منطقة  
الخليج والاردن

المطلب الاول: بنية  
الاطر القانونية  
والسياسية

المطلب الرابع :  
الجهود والمبادرات  
العربية لتأطير  
التعاون العربي  
المشترك في تحقيق  
الامن المائي  
وحوكمة ادارة  
المياه

المطلب الثالث :  
الجهود والمبادرات  
الدولية والاقليمية  
لإقرار الحقوق  
المائية

المطلب الثاني :  
مفهوم الامن المائي  
وارتباطه باهداف  
التنمية المستدامة

المطلب الاول:  
الاعتراف الدولي  
الصريح والضمني  
بالحقوق المائية



# المبحث الأول: العلاقة بين القانون الدولي لحقوق الانسان والحقوق المائية



# المطلب الاول: الاعتراف الدولي الصريح والضمني بالحقوق المائية

- لم يتضمن القانون الدولي في معاييره أية صيغة صريحة تنظم حق الأفراد في المياه
- لم يشتمل القانون الدولي على أي تعريف صريح للمياه النقية باعتبارها تشكّل حقاً جماعياً يمكن المطالبة به
- على الرغم من عدد المعاهدات الدولية التي ابرمها المجتمع الدولي في مجال الموارد المائية إلا انه لم يتم الاعتراف بالحقوق المائية صراحة كحق مستقل من حقوق الإنسان، الا ان القانون الدولي لحقوق الإنسان رتب التزامات محددة فيما يتعلق بسبل الحصول على مياه الشرب المأمونة
- في تموز 2010، اعتمدت الجمعية العامة القرار الذي اعترف بالحق في الحصول على مياه الشرب المأمونة والنظيفة وخدمات الصرف الصحي كحق من حقوق الإنسان الأساسية للتمتع الكامل بالحياة وكافة حقوق الإنسان



## المطلب الثاني:

# مفهوم الامن المائي وارتباطه باهداف التنمية المستدامة

- هناك العديد من التعريفات لمفهوم الامن المائي ولكنها الاكثر شيوعا هي ما وردت في اعلان لاهاي الوزاري بشأن الامن المائي في القرن الحادي والعشرين 22(آذار 2000)، تعريف الشراكة العالمية للمياه، 2000، تعريف وتعريف الامم-المتحدة-للمياه 2013 بقوله الامن المائي هو " قدرة السكان على المحافظة على نحو مستدام على إمكانية الحصول على كميات كافية من المياه ذات النوعية المقبولة للحفاظ على سبل العيش ورفاه الانسان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، لضمان الحماية من التلوث المنقول عن طريق المياه والكوارث المتعلقة بالمياه، وللحفاظ على النظم الايكولوجية في مناخ من السلام والاستقرار السياسي".
- حددت خطة 2030 الهدف 6 منها والمكرس للمياه والصرف الصحي لادارة كل منهما ادارة مستدامة
- يرتبط بالهدف السادس 6 مقاصد مرتبطة به ووسيلتين للتنفيذ تناولت مختلف جوانب المياه
- شمل الهدف السادس معالجة المياه العادمة وإعادة استخدامها وكفاءة استخدام المياه في جميع القطاعات ومعالجة شح المياه والادارة المتكاملة لموارد المياه والتعاون العابر للحدود وحماية وترميم النظم الايكولوجية المتصلة بالمياه.



## المطلب الثالث:

# الجهود والمبادرات الدولية والاقليمية لإقرار الحقوق المائية

تمثلت بواكير النشاطات الدولية التي تناولت الحق في المياه في مؤتمر الأمم المتحدة للمياه، الذي عُقد في مار دي لا بلاتا في الأرجنتين عام 1977، حيث نص البيان الختامي لهذا المؤتمر على أنه "لكل شخص الحق في الحصول على مياه الشرب بكميات وبجودة تلبي احتياجاته الأساسية"

مع تزايد الاهتمام الدولي في إقرار الحقوق المائية، توالت العديد من المؤتمرات والمبادرات والمنتديات الدولية لتأطير الحقوق المائية على مستوى التنظيم الدولي كما يوضح الشكل التالي

قرار مجلس حقوق  
الإنسان  
A/HRC/RES/26/27

تأثر تغير المناخ على  
الحق في الحصول على  
الماء الصالح للشرب  
وخدمات الصرف الصحي

قرار الجمعية العامة للأمم  
المتحدة  
A/RES/64/292

الحق في الحصول على  
مياه الشرب النقية  
والمأمونة والصرف  
الصحي

اتفاقية حقوق الأشخاص  
ذوي الإعاقة

لعام 2006 حقوق  
الأشخاص ذوي الإعاقة  
في الحصول خدمات المياه  
النقية

التعليق العام رقم 15 الصادر  
عن المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي

يؤكد الحق في الماء  
في القانون الدولي  
ويقدم مبادئ توجيهية  
لتفسير الحق في الماء

مؤتمر الأمم المتحدة  
الدولي للسكان والتنمية -  
القاهرة

الحق في المياه والمرافق  
الصحية

بيان دبلن بشأن المياه  
والتنمية المستدامة


الحق الأساسي لجميع  
البشر في الحصول على  
مياه نقيه

اتفاقية القضاء على جميع  
أشكال التمييز ضد المرأة

تكفل للمرأة الحق في الماء  
والإصحاح

إعلان فانكوفر بشأن  
المستوطنات البشرية

إعلان فانكوفر بشأن  
المستوطنات البشرية



قرار الجمعية العامة للأمم  
المتحدة  
A/RES/70/169

حقوق الإنسان في  
الحصول على مياه الشرب  
المأمونة وخدمات  
الصرف الصحي

قرار مجلس حقوق  
الإنسان  
A/HRC/RES/15/9

حق الإنسان في الحصول  
على مياه الشرب المأمونة  
والصرف الصحي

تقرير مفوضية الأمم  
المتحدة لحقوق الإنسان

الوقت قد حان لاعتبار  
الحصول على مياه الشرب  
والمرافق الصحية كحق  
من حقوق الإنسان

تقرير المقررة الخاصة للأمم  
المتحدة المعنية بحقوق الإنسان  
في الحصول على مياه لشرب  
المأمونة وخدمات الصرف  
الصحي

كثير لتتفيذ حقوق الإنسان  
على مياه الشرب وخدمات  
الصرف الصحي

قرار الجمعية العامة للأمم  
المتحدة  
A/RES/54/175

الحق في التنمية يشمل  
على جملة أمور، الحق في  
الماء النظيف كحق أساسي  
من حقوق الإنسان

قمة ريو

المياه كحق فرضية متفق  
عليها بين الجميع

اتفاقية حقوق الطفل

حق الطفل في مياه الشرب  
النقيه

مؤتمر الأمم المتحدة  
مارديل بلاتا المعني  
بالمياه

المياه كحق



# المطلب الرابع: الجهود والمبادرات العربية لتأطير التعاون العربي المشترك في تحقيق الامن المائي وحوكمة ادارة المياه

- الميثاق العربي لحقوق الانسان: نص في المادة 37 على أن "الحق في التنمية هو حق من حقوق الانسان الاساسية، وعلى جميع الدول أن تضع السياسات الانمائية والتدابير اللازمة لضمان هذا الحق".
- اللجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان، أعمال الدورة 30: أدرجت بند بعنوان "الحق في المياه" وأكدت اللجنة على أن الحق في المياه حق أساسي من حقوق الانسان في الوطن العربي
- وتم اعتماد الحق في المياه" كشعار لليوم العربي لحقوق الانسان لعام 2011
- المجلس الوزاري العربي للمياه: شكل تأسيس المجلس التابع لجامعة الدول العربية خطوة ايجابية لتوحيد العمل المشترك للادارة للموارد المائية المتكاملة في الوطن العربي
- برزت العديد من المبادرات العربية وخاصة تلك المتعلقة بادرارة الموارد المائية وحكومتها على الصعيد العربي المشترك ومن اهمها
  1. الاستراتيجية العربية للامن المائي في الوطن العربي لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية للتنمية المستدامة 2010-2030
  2. الاستراتيجية الموحدة للمياه لدول مجلس التعاون الخليجي 2015-2035
  3. خطة العمل العربية الاطارية العربية المتعلقة بتغير المناخ 2010-2020
  4. الاستراتيجية العربية للاسكان والتنمية الحضرية المستدامة 2030



# المبحث الثاني: الاطر التشريعية والمؤسسية الوطنية الناظمة لحماية الموارد المائية في منطقة الخليج والأردن.




# المطلب الأول: بنية الاطر القانونية والسياسية

إن جميع الدول عينة الدراسة، لم يرد في دستورها (النظام الأساسي) أي إشارة صريحة إلى تمتع المواطنين بالحقوق المائية، وإنما جاءت الإشارة إليه ضمن مواد أخرى مثل:

النص على عدم التمييز بين المواطنين وتكافئ الفرص  
النص على حقوق المواطن في الملكية العامة او الخاصة باعتبار الحق في المياه جزء من حقوق الرعاية الصحية والصحة العامة، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

بينما نصت بعض الدساتير بشكل مباشر على حماية البيئة وتوازنها الطبيعي مثل الدستور القطري في المادة (33)، والدستور السعودي المادة (32)، والدستور العماني في المادة (12).


يشير الشكل التالي الى عدد المواد التي اشارت ضمنا الى الحق في المياه






# المطلب الثاني: تحليل الاطار التشريعي الناظم لحماية الموارد المائية في منطقة الخليج والاردن

إن مجموع العقوبات الواردة على قطاع إدارة المياه، والتي تمكن الباحث من جمعها كعينة للدراسة، بلغت 100 عقوبة، موزعة على 14 جنائية، و 84 جنحة، ومخالفتين، وردت جميعها في 26 قانون ونظام واحد، وقد احتلت الأردن النسبة الأكبر من عدد العقوبات والتي جاءت أغلبها بصفحتها الجنحوية، بينما كانت دولة الكويت هي الأقل تجريماً للمياه، حيث لم تشتمل سوى على عقوبتين جنحويتين، كما لم يرد في الجدول العقوبات الواردة في التشريعات السعودية وذلك بسبب اعتمادها نظاماً خاصاً لتصنيف الجرائم يختلف عن باقي الدول، واعتمدت على التجريم على اللوائح التنظيمية.







# التحليل النوعي: أولاً: الأردن

- أضاف المشرع الأردني على الجريمة عنصر الجسامة وفرّق بين عقوبة الفعل الجسيم وغير الجسيم على عكس باقي التشريعات المقارنة التي لم تتطرق لهذا النطقة
- تعارض في العقوبة المقررة لحماية مصادر المياه في قانون حماية البيئة عنه في القوانين الأخرى
- يلاحظ على العديد من العقوبات الواردة في التشريعات المختلفة أنها تختلف من تشريع لآخر مع أن الفعل الجرمي متشابه، ولكل قانون عقوبة مختلفة عن الآخر مما يتضح تناقض وتعارض بعض النصوص القانونية النازمة لعنصر من عناصر المياه، مما يسبب تشتت في الحماية، سواء من قبل المتعاملين معها، أو من قبل القضاء حين النظر بالدعوى.



# التحليل النوعي: ثانياً: الإمارات

لا يوجد نظام قانوني للمياه شامل يطبق على دولة الإمارات العربية المتحدة، بل توجد مجموعة مجزأة من القوانين واللوائح التنظيمية تطبق على كل إمارة ولا توجد لائحة تنظيمية مطبقة تعالج مسألة تسجيل الآبار، والحقوق في مياه الآبار، وتخصيص حقوق استخراج كمية، وقياس الكميات المستخرجة، وقياس نوعية المياه الجوفية، وإنشاء (حفر) الآبار، وفرض تراخيص استحقاق استخراج مياه الآبار. توجد داخل الإمارات بعض اللوائح التنظيمية التي تتطلب الحصول على تراخيص لاستخراج المياه من الآبار ولا توجد لوائح تنظيمية تعالج فرض رسوم مقابل استخراج المياه الجوفية أو أي محاولة اقتصادية أخرى للحد من الاستخراج عند مستوى مستدام كما يختلف عن التشريعات المقارنة في أنه وضع استثناءات على فعل تفريغ الزيت الذي في بعض الحالات لا تعتبر جريمة و فرّق بين مياه المجاري ومياه الصرف الصحي مقارنة بباقي التشريعات المذكورة التي اعتبرت مياه المجاري ومياه الصرف الصحي على حد سواء .

هناك العديد من التشريعات والقوانين الناظمة لحماية الموارد المائية في الإمارات وتعتبر بسبب نظامها السياسي ودستورها الاتحادي الدولة الوحيدة في المنطقة التي تتوزع فيها الاختصاصات بين الدولة الاتحادية والإمارات المختلفة ولكل منها نظامها وتشريعاتها وهي بهذا التصنيف فان ادارة الشؤون العامة تعتبر الى حد كبير ادارة لامركزية لذا فان من الطبيعي ان نجد هناك العديد من التشريعات واللوائح المتعلقة بحماية الموارد المائية مختلفة وغير متشابهة نظرا لاختلاف وتعدد الجهات والمؤسسات التابعة لها

عند تحليل الجناح المتعلقة بتلويث مياه الشرب او الآبار الجوفية فيما وردت من القوانين أعلاه، فإنه اتضح ان القانون الاتحادي الإماراتي لسنة 1999، و قانون امارة أبوظبي 2016 بشأن تنظيم المياه الجوفية في إمارة، متشابهين في التجريم والعقوبة، بينما تشابه قانون حماية المياه الجوفية في إمارة دبي لسنة 2008، وقانون تنظيم استخراج المياه الجوفية وحمايتها في إمارة الفجيرة لسنة 2011، تطبق العقوبة الأشد في هذه الحالة تنطبق على هذه الجرائم نص المادة 77 من القانون الاتحادي باعتبارها العقوبة الأشد.



# التحليل النوعي: ثالثا: الكويت

ويجدر الإشارة الى ان اغلب العقوبات التي وردت في قانون حماية البيئة الكويتي عقوبات مدنية وتعويض وفق المسؤولية المدنية عن الخسائر والاضرار الناجمة عن التلوث بكافة اشكاله وإزالة اثاره وقد خصص القانون الباب الثامن للمسؤولية المدنية والتعويض عن الاضرار البيئية من المادة 158 الى المادة 167

بالنسبة لحماية مياه الشرب والمياه الجوفية الواردة في الفصل الثاني من القانون من المادة 88 الى المادة 96 لم يرد عليها أي عقوبة جنائية او جنحوية على رغم مما شملته المواد من تنظيم وحماية ومراقبة جودة مياه الشرب والمياه الجوفية وعلى الرغم من اعتبار المياه الجوفية ثروة وطنية لا يجوز استغلالها دون اذن مسبق من الجهات المختصة ويجب حمايتها من التلوث واستدامتها الا انه لم يرد في هذا القانون ما يجرم فعل الاعتداء عليها لا بالغرامة ولا بالحبس



# التحليل النوعي: رابعاً: البحرين

يعتبر القانون رقم 7 لسنة 2022 لشان البيئة البحريني، القانون الأساسي لحماية البيئة والموارد المائية، وقد اوكل المجلس الأعلى للبيئة مهمة الاشراف والرقابة، وقد ورد في القانون العديد من التعريفات البيئية الا انه خلا من أي إشارة الى مصادر المياه الجوفية او او السطحية او البيئة البحرية في مواد التعريفات وأشار اليها القانون في متن نصوصه منها على سبيل المثال المادة التي أعطت المجلس الأعلى لحماية البيئة حماية البيئة المائية والبحرية من التلوث سواء المتعلقة بحماية البيئة البحرية و الموارد الطبيعي للبيئة المائية الحية وغير الحية وحماية مياه الشرب وخزانات المياه الجوفية من التلوث

وردت معظم الجرائم الجنحوية الناظمة لحماية الموارد البحرية والمائية ومياه الشرب والمياه الجوفية في قانون رقم 7 لسنة 2022 بشأن البيئة



# التحليل النوعي: خامسا: المملكة العربية السعودية

لا يعتمد التشريع العقابي السعودي في تصنيف الجرائم على التصنيف المتعارف عليها دوليا ومحليا وتقسيم الجرائم الى (جناية، جنحة، مخالفة)، واعتمد نظام خاص مرتبط فقط بالعقوبات دون الإشارة الى نوع الجريمة حيث جاءت اغلب العقوبات بغرامات مالية، وبالتدقيق فإن أغلب التشريعات الناظمة لحماية الموارد المائية في السعودية جاءت على شكل تشريع تنظيمي اكثر منه عقابيا. ومن المبادرات الجيدة التي تقوم فيها المملكة العربية السعودية في مجال تنظيم الجرائم والعقوبات هو اعدادها لنظام العقوبات السعودي 2023 وهو مازال في عداد التحضير.

تعتبر اللائحة التنفيذية لحماية الأوساط المائية من التلوث 2020، الصادر بموجب نظام البيئية 2020، هي اللائحة الأكثر ارتباطا بإدارة الموارد المائية في المملكة من الناحية التنظيمية والعقابية حيث نصت المادة 5 على المحظورات التي لا يجب فعلها والتي بمجملها تمنع القيام بكل من شأنه تلويث الأوساط المائية او الاضرار بها او التأثير سلبا بالانتفاع بها، في حين ألزمت اللائحة عقوبات مالية كغرامة مخالفة وتم تفصيلها في جداول داخل اللائحة. من خلال تحليل النظام التشريعي الناظم لإدارة المياه في المملكة العربية السعودية، فمن المستحسن ان تتم مراجعة القوانين المختلفة المعمول بها حاليا في قطاع المياه و/أو إعادة صياغتها لضمان اتساقها مع الهيكل المؤسسي الجديد، كما يفضل دمجها في قانون إطار عام وشامل للمياه.



# التحليل النوعي: سادسا: سلطنة عُمان

جميع العقوبات الواردة على الاعتداء على الموارد المائية في التشريع العماني جاءت من النوع الجنحة



# التحليل النوعي: سابعاً: قطر

تفتقر قطر الى سن بعض اللوائح التنظيمية المفصلة لكل قانون أو نظام ومن أهمها اللوائح التنظيمية لحماية المياه الجوفية واستخراجها.




# المطلب الثالث: الاطار المؤسسي الناظم لحماية الموارد المائية في منطقة الخليج والاردن

لم تعتمد الدول نمونجا موحدا للإطار المؤسسي الرسمي وشبه الرسمي لإدارة الموارد المائية وحوكمتها واختلفت مهام وصلاحيات المؤسسات بحسب نظام كل دولة متبعة لديها.



## عدد المؤسسات





# التحليل النوعي: أولا: الأردن

بسبب الفقر المائي الذي تعيشه الأردن والتي تعتبر من افقر دول العالم بحصة الفرد في المياه العذبة والمتجددة وبسبب ندرة الموارد المائية فان الدولة الأردنية تولي هذا القطاع اهتماما كبيرا وخصوصا على المستوى المركزي وعلى اعلى صناعات القرار، وتعتبر إدارة قطاع المياه في الاردن ادارة مركزية، وقد قامت الحكومة الاردنية بإشراك القطاع الخاص في ادارة الموارد المائية وتوزيع مياه الشرب في مناطق الشمال والجنوب والوسط، كما اطلقت الدولة الاردنية العديد من الاستراتيجيات الوطنية للمياه والتي كان اخرها استراتيجية الاعوام 2023 - 2040 التي تهدف الى تحقيق الامن المائي المستدام وحماية المصادر الجوفية والسطحية وحوكمة الادارة المتكاملة لادارة المياه.



# التحليل النوعي: ثانياً: الامارات

من الملاحظ ان إدارة الموارد المائية في الامارات العربية المتحدة تتفاوت ما بين الحكومة الاتحادية وباقي الامارات وبحسب القطاع، ويبرز دور الحكومة الاتحادية في ادارة قطاع مياه الشرب والري في الامارات الصغيرة مثل اماره عجمان والفجيرة وام الوقين وراس الخيمة ويتضائل دورها في اماره دبي وأبو ظبي والشارقة، ومن الملاحظ انه يوجد قدر كبير من الازدواجية وتجزئتها في قطاع المياه، كما اعتمدت السياسة العامة لدولة الامارات العربية التشاركية مع القطاع الخاص والشركات المعنية في كل اماره وهو امر مستحسن ولكن يجب ضبطه بمعايير اتحادية على مستوى الدولة لتحقيق العدل والمساواة.



# التحليل النوعي: ثالثا: الكويت

توزعت إدارة المياه في الكويت بين العديد من الجهات الحكومية وشبه الحكومية، إذ لا يوجد هيئة مركزية لإدارة الموارد المائية في الكويت، واغلب التنسيقات فيما يتعلق بأنظمة التحلية واستخدام المياه الجوفية وجمع ومعالجة وتوزيع المياه يتم بطريقة غير مؤسسية، كما يعتبر معهد الكويت للأبحاث العلمية جهة فنية لتقديم البحث والدراسات المتعلقة بموارد البلاد الطبيعية والاقتصادية ولا يوجد في الإطار التنظيمي لإدارة الموارد المائية في الكويت أي دور للقطاع الخاص



# التحليل النوعي: رابعاً: البحرين

على الرغم من بذل الجهود في الآونة الأخيرة لإنشاء مجلس للتنسيق بين الوزارات المختلفة المعنية بإدارة الموارد المائية إلا أن عملية تخطيط وتنظيم شؤون المياه في البلاد باكملها لا تزال مجزئة ولا تعالج على اسس متكاملة و مترابطة، حيث توزعت مسؤوليات ومهام وصلاحيات إدارة الموارد المائية في البحرين بين عدة وزارات وادارات داخل تلك الوزارات، مما شكل تضارب في الصلاحيات وتشتت في ادارتها.



# التحليل النوعي: خامسا: السعودية

على الرغم من التطور الملموس في إدارة الموارد المائية في السعودية إلا انه بحاجة الى مزيد من التطوير والحوكمة لتجنب تضارب المصالح والصلاحيات والمسؤوليات المتضاربة عند تنفيذ وتطبيق سياسات إدارة الموارد المائية وبالأخص التداخل الواضح في المسؤوليات بين وزارة المياه والكهرباء ووزارة الزراعة وخاصة في مجال الري الزراعي والتحكم في سياسة اعادة استخدام المياه للزراعة، فضلا عن تضارب الصلاحيات مع سلطات الحكم المحلي المتعلقة بتوفير المياه للمناطق الحضرية ولا بد من اعطاء صلاحيات اكبر لسلطات الحكم المحلي لادارة مواردها المائية.



# التحليل النوعي: سادسا: سلطنة عُمان

تؤول غالبية مهام الحفاظ على الموارد المائية وادارتها في سلطنة عمان بحسب الاطار المؤسسي الجديد منذ عام 2020 الى وزارة الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه وهي بالتالي أصبحت تشرف على إدارة كافة الموارد المائية الجوفية والسطحية وغيرها، بالإضافة إلى الدوائر التابعة للوزارة.



# التحليل النوعي: سابعاً: قطر

ان قطاع إدارة المياه والصرف الصحي في قطر موزع على عدة وزارات وهيئات عامة وشركات مساهمة وما زالت إدارة قطاع المياه إدارة مركزية وهناك توجه لازالتها او تخصصتها



## النتائج والتوصيات

من أجل وضع خطط مياه رئيسية وحكومتها تستند إلى بيانات دقيقة ويعول عليها، لا بد من إيجاد نظام معلومات موحد وسهل الوصول إليه عن المياه فهو ضرورة لا غنى عنها. ففي بعض بلدان مجلس التعاون الخليجي، توجد فجوات هامة في البيانات، أبرزها ما يتعلق بكمية الموارد المائية الجوفية القابلة للاستخراج وبيانات قياسية معيارية لتوضيح مدى كفاءة إدارة المرافق. وفي كثير من هذه البلدان، تتسم الجهود المبذولة في هذا المجال بالتجزؤ والبيانات غير المتاحة بسهولة وبطريقة شفافة.





## النتائج والتوصيات

يجب أن تسعى البلدان إلى إنشاء شبكة يعول عليها لجمع البيانات. ويجب عليها بعد ذلك دمج وحفظ هذه المعلومات مع البيانات التي تجمع من القطاع الخاص، والمنظمات الإقليمية والدولية، والمصادر الأخرى. ويجب أن تكون البيانات متاحة بسهولة للقطاعين العام والخاص والباحثين كلا حسب الحاجة وأن تكون صالحة لاستخدامها في إعداد النماذج الإلكترونية. ويجب التأكد من أن تقديم البيانات فيما يتعلق بالتنوع ونطاق التغطية والفترة الزمنية التي تغطيها وحداتها واتساقها والتنسيق بين الهيئات وتدريب الموظفين محدد بوضوح ومبرمج. ويمكن أن يتمثل هذا الهيكل المتكامل في بناء نظام معلومات متكامل للموارد المائية، وذلك بربط مستويات المعلومات الخاصة بالمياه مع المعلومات التي تقوم بإعدادها الوكالات الحكومية الأخرى (الزراعة، والصناعة، والنفط، إلخ) التي تؤثر أو تتأثر من جراء القرارات التي تتخذها السلطات المعنية بشؤون المياه.





## النتائج والتوصيات

يجب على بلدان مجلس التعاون الخليجي والاردن إعادة فحص شامل لقوانينها ولوائحها التنظيمية لتحقيق الإدارة المتكاملة للموارد المائية بما في ذلك المصادر التقليدية وغير التقليدية. فالأنظمة القانونية والتنظيمية مجزأة إلى حد كبير، وهي في بعض الحالات متضاربة فيما بين القطاعات المستخدمة للمياه. ويجب أن يجري كل بلد مراجعة شاملة لإطاره القانوني والتنظيمي الخاص بالمياه بهدف وضع برنامج للإدارة المتكاملة للموارد المائية.





## النتائج والتوصيات

هناك حاجة إلى تغيير رئيسي في النموذج المؤسسي المستخدم لزيادة التركيز على إدارة الطلب على المياه من أجل مواكبة الطلب المتزايد باستمرار على المياه وتوفير المياه بطريقة أكثر كفاءة واستدامة. وتعتبر الإدارة المتكاملة للموارد المائية عاملاً رئيسياً في إصلاح سياسات قطاع المياه، بما في ذلك تحسين وتطوير الأداء المؤسسي والتخطيط، والتنسيق بين القطاعات، والحفاظ على المياه، والتنظيم، والتسعير وغيرها لتحقيق حوكمة مرنة وفاعلة لقطاع المياه في كل دولة.





## النتائج والتوصيات

يجب تحفيز وانشاء مراكز دراسات قانونية متخصصة في دراسة وجمع وتحليل بيانات التشريعات القانونية الناظمة لادارة المياه بشكل والموارد البيئية بشكل عام لتمكين الباحثين واصحاب القرار والمصلحة وراسمي السياسات لبناء المعرفة واتخاذ القرارات السليمة





# شكرا لكم!